[19] قال ابن إسحاق: وقال علي بن ابي طالب، وقال ابن هشام: قالها رجل من المسلمين، ولم أر أحدا يعرفها لعلي. عرفت ومن يعتد ليعرف وايقنت حقا ولم أصدف عن الكلم المحكم اللاء من لدى ا ذي الرأفة الأرأف رسائل تدرس في المؤمنين بهن اصطفى أحمد المصطفى فأصبح أحمد فينا عزيزا عزيز المقامة والموقف فيا أيها الموعدوه سفاها ولم يأت جورا ولم يعنف ألستم تخافون أدنى العذاب وما آمن ا كالأخوف وأن تصرعوا تحت اسيافه كمصرع كعب أبي الأشرف غداة رأى ا طغيانه واعرض كالجمل الأجنف نانزل جبريل في قتله بوحي إلى عبده ملطف فدس الرسول رسولا له بأبيض ذي هبة مرهف فباتت عيون له معولات متى ينع كعب لها تذرف وقلن لا حمد ذرنا قليلا فإنا من النوح لم نشتف فخلاهم ثم قال أظعنوا دحورا على رغم الانف وأجلى النضير إلى غربة وكانوا بدار ذوى أخرف إلى اذرعات ردافإ وهم على كل ذي ذمر اعجف وتركنا جوابها أيضا من سمال اليهودي قصدا. ثم ذكر تعالى حكم الفئ، وأنه حكم بأموال بني النضير لرسول ا (صلى ا عليه وآله) وملكها له، فوضعها رسول ا (صلى ا عليه وآله) حيث أراه ا تعالى. كما ثبت في الصحيحين، عن عمر بن الخطاب أنه قال: كانت أموال بني النضير مما افاء ا على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول ا (ص) خاصة، فكان يعزل نفقة أهله _____